

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-164806

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-164806-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنفة

من / المكلف

سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضدها

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء بتاريخ 2023/10/18م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضواً

الدكتور / ...

عضواً

الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/12/18م، من / ...، هوية وطنية رقم (...)، بصفتها محامية عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...) وترخيص المحاماة رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-2295) الصادر في الدعوى رقم (Z-60710-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م، في الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

"رفض اعتراض المدعية في البندين محل الدعوى."

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت الاعتراض على بنديّ (القروض) - (مبالغ مسددة لشراء خطوط انتاج) ففيما يتعلق بالاعتراض على بند (مبالغ مسددة لشراء خطوط انتاج) فأوضح المكلف من أنه يوجد مصروف مدفوع مقدم لموردين بقيمة (21,000,000) ريال، مدفوع لشركة ... لشراء أصول رأسمالية من عام 2015م ولم تحسم من الإقرار الزكوي لعام 2016م، كما أفاد بكون قائمة التدفقات النقدية تحتوي على مقدم مدفوع لموردين ضمن عناصر الانشطة التشغيلية بقيمة (15,737,758) ريال، ووجب على المراجع الخارجي الذي أعدّ القوائم المالية فصل المبلغ المدفوع لشراء أصول رأسمالية بقيمة (22,908,000) ريال وتحويله للأنشطة الاستثمارية، مما يفيد بأن صافي

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-164806

الصادر في الاستئناف المقيم برقم (Z-164806-2022)

الحركة لبند المبلغ المدفوع للموردين ضمن العمليات التشغيلية بقيمة (7,170,242) ريال، كما أوضح بأن قائمة التدفقات النقدية تحتوي على قروض قصيرة الأجل ضمن عناصر الأنشطة التشغيلية بقيمة (28,498,561) ريال، ووجب على المراجع إضافته ضمن بنود الأنشطة التمويلية، مما ينتج عن تعديل البندين أعلاه صافي النقد المتولد من الأنشطة التشغيلية (12,551,765) ريال، وصافي النقد المستخدم من الأنشطة الاستثمارية بقيمة (72,100,899) ريال، وصافي النقد المستخدم من الأنشطة التمويلية بقيمة (59,870,536) ريال، وعليه يطالب المكلف بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2023/10/18م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/ 21/ 1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وفيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (القروض) وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضاؤه إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-164806

الصادر في الاستئناف المقيم برقم (Z-164806-2022)

الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وفيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (مبالغ مسددة لشراء خطوط إنتاج)، وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ حيث يدعي بوجود مصروف مدفوع مقدم لموردين بقيمة (21,000,000) ريال، مدفوعة لشركة... لشراء أصول رأسمالية (خطوط إنتاج) من عام 2015 لم تحسم من القرار الزكوي لعام 2016م، وحيث نصت الفقرة (ثانياً/1) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/1هـ أنه: "يحسم من الوعاء الزكوي الآتي: 1- الأصول الثابتة وتشمل ما يأتي: صافي قيمة الأصول الثابتة (أصول القنية) وأي دفعات لشراء أصول ثابتة، وقيمة قطع الغيار غير المعدة للبيع، ويشترط أن تكون هذه الأصول مملوكة للمكلف - مالم يكن هناك مانع يحول دون نقل الملكية - وأن تكون مستخدمة في النشاط". بناءً على ما تقدم، وبالاطلاع على ملف الدعوى وما حواه من أوراق، يتضح تصنيف البند محل الخلاف ضمن الأصول المتداولة -دفعات مقدمة لموردين- كما قدم المكلف المستندات المتمثلة في (القيود اليومية وكشف الحساب، و شيكات تثبت صرف الدفعات لشركة... "شركة..."، وفاتورة للألات والمكائن، وسند توصيل)، وحيث تبين أنها تتعلق بمواد ليست معدة للبيع بحالتها الراهنة، وإنما هي دفعات لشراء أصول ثابتة (خطوط الإنتاج) ويتم استفادة الشركة منها في الأعمال المساعدة لعملية الإنتاج، وحيث كان نشاط الشركة قائماً على أساس وجود مكائن ومعدات وآلات لاستخدامها في عملية الإنتاج وتحقيق المبيعات منها، ولا ينال من ذلك ما دفعت به الهيئة حول عدم وجود ما يقابلها في جانب الإضافات، حيث إن تمويل هذه الأصول من النقد والتمويل قصير الأجل، وحيث إن الأصول الثابتة وما في حكمها أيّاً كان مصدر تمويلها ليست مالاً زكوي، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وبناءً على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-164806

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-164806-2022)

منطوق القرار

أولاً: قبول طلب الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ...، سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-2295) الصادر في الدعوى رقم (Z-60710-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (القروض)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
 - 2- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مبالغ مسددة لشراء خطوط إنتاج)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...